

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٨****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن هيئة قضايا الدولة ؛

وعلى قرارا رئيس الجمهورية رقما ١٧٢ لسنة ١٩٩٩ و ١٦٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٦٥٩٥ لسنة ٥١ ق.ع ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يلغى قرارا رئيس الجمهورية رقما ١٧٢ لسنة ١٩٩٩ و ١٦٢ لسنة ٢٠٠٢

فيما تضمناه من تخطى السيد/ محمد هلال أبو النجا الشهاوى فى الترقية إلى درجة

مستشار مساعد من الفئة (ب) ومستشار مساعد من الفئة (أ) بهيئة قضايا الدولة

وتعديل تاريخ أقدميته فى درجة مستشار مساعد من الفئة (أ) ليكون اعتباراً من ٢٠٠٢/٦/٨

وتعديل ترتيب أقدميته فى درجة مستشار مساعد من الفئة (أ) التى يشغلها حالياً

ليكون تالياً للسيد/ عبد العاطى محمد حمد لويس الطحاوى وسابقاً على السيد/

أدهم إبراهيم حامد جمعة المستشارين المساعدين من الفئة (أ) بهيئة قضايا الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك